

شرح اخصر المختصرات (1) | كتاب الطهارة - أقسام المياه +

فصل في أحكام الآنية | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اللهم لك الحمد كما ينبغي

لجلال وجهك وعظيم سلطانك اللهم لك الحمد حتى ترضى ولك الشكر على رضاك - 00:00:00

الحمد لله الذي يسر هذا اللقاء جل وعلا ان يجعله لقاء مباركا. وان ينفعنا به جميعا ان يجعله في ميزان حسناتنا يوم نلقاه واشكر

الاخوة المنظمين لهذا اللقاء على حرصهم واجتهادهم - 00:00:26

وبخاصة اخي فضيلة الشيخ ابي ياسر حفظه الله اشكركم جميعا على حرصكم وحضوركم ورغبتكم في هذه المشاركة العلمية اذكركم

باخلاص النية والاجتهاد في هذا الطريق فان هذا الطريق طريق عظيم - 00:00:54

قال الله جل وعلا لرسوله صلى الله عليه وسلم وقل رب زدني علما وقال تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات

وقال بابي وامي عليه الصلاة والسلام من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة - 00:01:18

انتم في طريق الى الجنة احرصوا على الاستفادة من هذه اللقاءات العلمية احرصوا على الثبات على هذا الطريق فهو طريق طويل

ومتعب ومثل ما قال ابو عبد الله احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى امام اهل السنة وقد رؤي - 00:01:38

وهو قد تجاوز السبعين ومعه المحبرة والقلم فقالوا له الى متى يا ابا عبدالله قال مع المحبرة الى المقبرة هذا الطريق لا يتوقف عند

حد بل الى الممات والذي يزعم انه سيكتفي بالعلم سنة سنتين ثلاث اربع فهو مسكين - 00:02:05

فهذا العلم بحر لا ساحل له وكلما توغلت فيه عرفت انك ناقص العلم وانك بحاجة الى المزيد لا تطيل في هذه المقدمة لكن انبه

تنبيهات قبل ان نشرع في الدرس التنبيه الاول - 00:02:34

سيكون شرحنا على هذا الكتاب وهو اخصر المختصرات لبدر الدين بن بلبان الحنبلي من علماء القرن الحادي عشر بطريقة مختصرة

لن تطيل في الشرح قدر ما نستطيع حتى ننهي الكتاب في يعني - 00:02:57

مدة مناسبة على الاقل وبخاصة انه درس شهري المسألة الثانية سنحاول ان نشرح مراد المؤلف واذا تيسر الدليل والتعليل حسب

التيسير ذكرناه ايضا من غير اطالة فان كان القول مرجوحا بينا القول الثاني بدليله او تعليله ان تيسر ايضا - 00:03:18

ان ذكر مسائل خلافية يطيل الدرس ونحن وبخاصة في مثل هذه الدروس لا نحب الاطالة المشهد الثالثة سنجعل وقت للاسئلة بعد

شرح فصل من الفصول او اكثره حسب الوقت وحسب الفصل - 00:03:47

لكن الغالب سيكون لنا وقفتان للاسئلة والمقدم هو الاسئلة التحريرية المحررة المكتوبة انها ايسر لاوراقنا واحسن لوقتكم ووقت

الدرس ايضا بخلاف السؤال الشفهي يكون فيه اطالة واحيانا يفهم واحيانا لا يفهم واحيانا يسمع واحيانا لا يسمع - 00:04:12

اه اي شخص عنده سؤال عن الدرس يكتبه الاصل انه الاسئلة ستكون داخل الدرس. هذا هو الاصل لكن لا بأس بالسؤال خارج الدرس

والغالب ان الاسئلة خارج الدرس ونرجوها الى ما بين الاذان والاقامة - 00:04:37

سيكون لنا وقفة في النصف ووقفة ثانية بين الاذان والاقامة ولذلك احرص على طالب العلم انه يعني ما يخرج الا بعد الصلاة لان بين

الاذان والاقامة سيكون تابع للدرس والي بيخرج سيفوته الشيء وبخاصة الاسئلة واحيانا قد نحتاج نكمل بعض مسائل الكتاب اذا ما

تيسر اكمالها - 00:04:57

الدرس مسجل ولنا ولغيرنا شروح على هذا الكتاب ايضا مسجلة وموجودة على الانترنت جيدا طالب العلم راجع ومن الامور المهمة انك تركز في الدرس ان حصل تحظر قبل الدرس تكتب الفوائد اثناء الدرس - [00:05:29](#)

لابد من الكتابة طالب العلم بلا كتاب ولا كتابة لا شيء لا شيء وفي مستدرك الحاكم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وجاء من حديث غيره باشانيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قيدوا العلم بالكتاب. اختلف في رفعه ووقفه - [00:05:54](#)
صحوا جماعة مرفوعا وجماعة موقوفا قد كتب الحافظ الخطيب البغدادي كتابا سماه تقييد العلم بين فيه اهمية كتابة العلم. وبخاصة علم الحديث فكتب ما تيسر لك حتى تراجع وقد يكون هناك فوائد في الشرح قد لا تجدها في اي كتاب - [00:06:14](#)
فلذلك ينبغي على طالب العلم ان يحرص على كتابة ما تيسر وان كتب كل شيء يسمعه من معلمه فهذا احسن والا سوف يندم سوف يندم في وقت يتأسف عليه يا ليتني كنت قد كتبت - [00:06:40](#)

هذا خلاصة هذه المقدمة نبدأ على بركة الله طبعاً هذا كتاب مثل ما هو اسمه من اخصر الكتب في فقه الحنابلة سماه اقصى المختصرات لانه في الحقيقة اختصره من كتابه كافي المبتدي - [00:07:01](#)
وهو كتاب مختصر لكن هو اختصره منه. فلذلك سماه اخصر المختصرات نبدأ على بركة الله نقرأ الفصل الاول ثم نعلق عليه نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:07:20](#)
وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين. قال المصنف رحمه الله قال بسم الله الرحمن الرحيم. وبه توفيقى الحمد لله المفقه من شاء من خلقه في الدين. والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين - [00:07:41](#)
المؤيد بكتابه المبين المتمسك بحبله المتين. وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. فقد سمح بخلدي ان اختصر كتابي المسمى بكاف المبتدي الكائن في فقه الامام احمد بن محمد بن حنبل الصابر لحكم الملك المبتدي - [00:08:05](#)

هي قربت تناوله على المبتدئين. ويسهل حفظه على الراغبين. ويقل حجمه على الطالبين. وسميته اخصر المختصرات لاني لم اقف على اخصر منه جامع لمسائله في فقهنا من المؤلفات والله اسأل ان ينفع به قارئيه وحافظيه وناظره. انه جدير باجابة الدعوات. وان يجعله خالصا لوجهه الكريم - [00:08:28](#)

مقربا اليه في جنان النعيم وما توفيقى واعتصامي الا بالله عليه توكلت واليه انيب كتاب الطهارة المياة ثلاثة. الاول طهور وهو الباقي على خلقته ومنه مكروه كمتغير بغير ممازج ومحرم لا يرفع الحدث ويزيل الخبث وهو المغو وهو المقصود وغير بئر - [00:08:57](#)
الناقض وغير بئر الناقة من ابار ثمود الثاني طاهر لا يرفع الحدث ولا يزيل الخبث وهو المتغير بممازج طاهر. ومنه يسير المستعمل في رفع حدث. الثالث نجس يحرم استعماله مطلقا الا لضرورة وهو. ما تغير - [00:09:31](#)

نجاسة في غير محل تطهير. او لاقاها في غيره وهو يسير. والجاري كالراكد والكثير قلتان وهما مائة رطل وسبعة ارطال وسبع رطل بالدمشقي. واليسير ما دونهما نعم بسم الله الرحمن الرحيم. يقول المؤلف رحمنا الله واياه طبعاً المقدمة - [00:09:56](#)
اعتاد اهل العلم رحمنا الله واياهم ان يقدموا لكتبهم المقدمات يبينون فيها ما ارادوا. ولذلك يحرص طالب العلم ان يقرأ المقدمة ما استطاع لان احيانا يكون للمؤلف آا اصطلاحات لا تتضح الا بقراءة المقدمة. ويكون له منهج لا يتضح الا بقراءة المقدمة. وقد بين منهجه في - [00:10:24](#)

هذا الكتاب وقد اختصره من كتابه الذي اشرنا اليه وهو كافي المبتدي وقلل مسائله جدا بالنسبة لكتب الفقه التي هي اطول منها ولكن قد تجد في مسائل لا توجد في غيره ممن هو اطول اطول منه - [00:10:48](#)
قد لا تجد احيانا يعني لا في المغني ولا في الروض مثلا ولا في غيرها. بعض المسائل يضيفها المؤلف كما هي عادة المؤلفين لكن الغالب ان مسائله اقصر واقل من غيره - [00:11:08](#)

يقول كتاب الطهارة الطهارة لها معنى لغوي ومعنى اصطلاحى الطهارة لغة هي النزاهة والنظافة. من الاقدار الحسية والمعنوية ومنها طهارة الظاهر وطهارة الباطن. فطهارة الظاهر هي التي يتكلم عنها الفقهاء. وطهارة الباطن لا يتكلم عنها - [00:11:28](#)
عادة لكن قد تمر مرورا غير مقصود وانما يتكلم عنها علماء التوحيد وعلماء الاداب والسلوك وهي ما يتعلق باصلاح القلب وهو مهم

جدا وليس ترك الفقهاء للكلام عنه لعدم اهميته او هذا القسم - 00:11:52

لكن لان هذا ليس موضعه هناك تمايز بين العلوم والفنون ومن احسن الكتب المؤلفة في اصلاح القلوب الكتب المتعلقة بالتوحيد والمتعلقة بالاداب والسلوك وهي كثيرة. ومنها كتب الامام ابن القيم ومنها كتاب مدارس السالكين كتاب جيد في هذا الباب -

00:12:11

باب ومنها كتاب مختصر منهاج القاصدين وكتاب منهاج القاصدين الاول لابن قدامة والثاني لابن الجوزي كتاب الاحياء لكن كتاب احياء علم الدين يعني فيه ملحوظات كثيرة اراد صاحب هذين الكتابين ان يتجاوزاها - 00:12:40

وكل هذه الكتب الثلاثة مطبوعة يقول العلماء طهارة الظاهر هي وسيلة لطهارة الباطن ولذلك اعتنى الشارع بطهارة الظاهر. كما اعتنى بطهارة الباطن انت عندما تطهر ظاهرك انتبه ايضا ان تحرص على تطهير الباطن - 00:13:02

ولذلك لا ينبغي للمسلم ان يطهر الظواهر وينسى البواطن يتوضأ ويغتسل وقلبه مليء مليء بالشرك وبالحقد والحسد والظفينة على اخوانه المسلمين هذا لا يجوز يقول المؤلف واما المعنى الاصطلاحي للطهارة في هذا الباب - 00:13:29

فيقول العلماء او الفقهاء يقولون هي ارتفاع الحدث وما في معناه وازالة الخبث ما معنى ارتفاع الحدث؟ الحدث هو وصف قائم بالبدن يمنع من صحة الصلاة فمعنى ارتفاع الحدث ان تتطهر باحد ثلاثة انواع من الطهر الاول الوضوء. والثاني الاغتسال - 00:13:54

والثالث التيمم. فهذه الثلاثة ترفع الحدث الاول والثاني ترفع الحدث رفعا تاما والثالث وهو التيمم محل خلاف والمذهب انه مبيح لا

رافع وسيأتي مكانا عليه والراجح انه رافع مؤقت بوجود الماء - 00:14:25

او القدرة على استعماله للمريض ونحوه وقوله وما في معناه وهي التطهرات المشروعة التي لا ترفع الحدث مثل تغسيل الميت هذا لا يرفع حدثا لكنه طهارة مثل التجديد والتجديد وضوء - 00:14:48

على وضوء سابق بعد فاصل طويل عرفا او بعد فعل صلاة او نحو ذلك فهذا لا يرفع حدثا لكنه في معنى رفع الحدث يعني في صورته وهيئته وهذه اللفظة زادها الامام النووي رحمه الله في كتابه المجموع - 00:15:15

وبين فائدتها قال وازالة الخبث الخبث والنجاسة وازالتها بتطهير النجاسات وسيأتي الكلام عليها في بابها ان شاء الله تعالى قال المياه

ثلاثة هذا العدد لم يرد في الكتاب ولا في السنة - 00:15:40

وهكذا عامة المعدودات عند الفقهاء. لم ترد في الكتاب والسنة بهذا العدد. فمن اين اتى الفقهاء بهذا العدد بالاستقراء وهذا يسمى عند العلماء استقراء النصوص الشرعية ومعناه انهم تتبعوا نصوص الكتاب والسنة واستنبطوا منها هذه المعدودات مثل انواع المياه -

00:16:05

اركان الصلاة ومثل فروض الوضوء وشروط كذا فجميع الشروط والاركان والفروض والواجبات والنواقص وغيرها انما تؤخذ عن طريق ايش الاستقراء بمعنى التتبع للدالة الشرعية الفقهاء استقرأوا الدالة فرأوا انها انتجت عندهم ان الماء - 00:16:32

ثلاثة انواع وسيذكرها المؤلف وهي باختصار الطهور والطاهر والنجس وهذا التقسيم الثلاثي هو مذهب الجمهور هو مذهب الجمهور

وذكروا له ادلة وتعليقات سنذكر بعضها او نشير الى بعضها في قسم الطاهر ان شاء الله تعالى - 00:17:02

ومذهب اخرون من اهل العلم باستقراءهم ايضا للدالة وباجتهادهم في الاستقراء الى ان المياه نوعان فحسب وانكروا ان يوجد نوع

ثالث وهو الطاهر وقالوا الصحيح ان الماء طهور ونجس فحسب - 00:17:34

وهذا القول رواية عن الامام احمد وهي مذهب داود الظاهري ومذهب جمع من السلف وايضا هو مذهب ابن حزم واختاره شيخ

الاسلام ابن تيمية وغيره من اهل التحقيق. وهذا ارجح الاقوال في هذه المسألة - 00:18:00

الراجح انه لا يوجد شيء اسمه ماء طاهر المياه طهور ونجس والماء الطاهر سنذكر في موضعه بعد قليل ان شاء الله عز وجل اه الى

اين تنتهي انواعه قال الطهور ثم عرفه بانه الباقي على خلقته - 00:18:27

هذا تعريف حسن للطهور وبعضهم يعرفه فيقول هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره والتعريف الذي ذكره المؤلف افضل. لانه تعريف له

بالماهية والحقيقة واما التعريف الثاني وهو ايضا موجود في كتب الفقه وهو تعريف له بالحكم والاثار - 00:18:56

اول افضل في بيان حقيقة الشيء الماء الطهور هو الباقي على خلقته ومعنى الباطن على خلقته يعني سواء بقي حقيقة او بقي حكما. والباقي على حقيقته حكما هو الباقي عفوا - [00:19:27](#)

حقيقة هو الباقي على ما نزل من السماء بطريقته او اخذ من البحر بطريقته او اخذ آآ من ماء المطر او اخذ من الابار او غيرها. واما حكما فهو انه لربما تغير - [00:19:50](#)

من صورة الى صورة اخرى لكنه لم يسلب حقيقة كونه ماء فهو ايضا باق على حقيقته. فالمال الذي تغير بشيء من الطاهرات يعتبر ماء ويعتبر باقي على حقيقته لكن حكما لا حقيقة لانه تغير شيئا يسيرا - [00:20:06](#)

وهكذا المتغير بالطحلب او بمقره او بمروره كما يقول الفقهاء ثم ذكر انواعا للماء الطهور لها احكام خاصة. النوع الاول قال الماء المكروه يعني يكره استعماله في رفع الحدث وهو المتغير بغير ممازج - [00:20:27](#)

يعني تغير ريحه او طعمه لكن بغير ممازج مثل قطع كافور او قطع بخور او كان بجانبه لحم فتغير برائحة اللحم لكنه لم يمازجه لم يمازجه او تغير بزيت تغير بزيت لكنه لم يمتزج به الزيت - [00:21:01](#)

لان الزيت لا يمازج الماء فهذا يقول يكره استعماله. لماذا يكره استعماله؟ قال للاختلاف في بقائه على طهوريته هذا المذهب والقول الثاني مذهب الجمهور وهو رواية ايضا عن احمد انه لا يكره استعماله وهو الصحيح لانه ماء طهور - [00:21:30](#)

وذكر من انواع المحرم والمحرّم قال مثل المقصود والمشروب وما اشبه ذلك. هذا حرام ويحرم استعماله وعلى المشهور ايضا في المذهب انه لا يصح به الوضوء لكن لو ازال به الخبث زال الخبث. لكن يقولون الطهارة لا تصح به لانها عبادة - [00:21:53](#)

والقول الثاني انه تصح به الطهارة مع الاثم ومع تحريم الاستعمال وليس مجرد انه يكره الاستعمال بل يحرم وهذا القول ومذهب الجمهور ومذهب الثلاثة وهو رواية عن احمد وهو الراجح - [00:22:31](#)

لكن لا يجوز استعماله ويجب عليه ضمانه لصاحبه وذكر ان من حكمه انه لا يرفع الحدث. يعني لا ينتفع به في الوضوء ولا في الاغتسال ولو اغتسل لا يفيد ويزيل الخبث عن النجاسة فتقدم بيانه. هذا قبل قليل - [00:22:57](#)

والنوع الثاني من المحرم قال غير بئر الناقة يعني جميع اعمار ثمود جميع ابار ثمود وهي التي في مدائن صالح عليه السلام. وثمود قوم صالح عليه السلام وذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن استعمالها. بل امر باراقة المياه واعلاف العجين الذي صنع بهذا الماء - [00:23:22](#)

للبهائم ودل على انه يحرم الاستعمال سواء في الاكل او في الشرب او في الطهارة ولكن هل يصح الوضوء به او لا يصح ايضا قولان العلماء بناء على هل يصح الوضوء بالمحرمات او لا يصح؟ والراجح الصحة مع الاثم - [00:23:46](#)

والواجب ترك استعماله لكن من توضح به ارتفع حاجته هذا هو الراجح لانفكاك الجهة ولانه ماء طهور لكن استعماله لا يجوز انت كلام المؤلف رحمن الله واياه على الماء الطهور - [00:24:11](#)

ذكر القسم الثاني من المياه وهو الماء الطاهر هو الطاهر في نفسه غير المطهر لغيره. هذا معنى الماء الطاهر عندهم وله صور تسجيل على خمس عشرة سورة لكن اشهرها صورتان ذكرها المؤلف - [00:24:32](#)

وهو الماء المتغير تغيرا ظاهرا ليس تغيرا يسيرا فان التغير انتبهوا لهذه الفائدة وسجلوها حتى ما نحتاج نعيدها فيما بعد ساذكرها كاملة التغير على اربعة انواع تغير الماء على اربعة انواع. النوع الاول ان يتغير بنجس - [00:24:54](#)

وهذا نجس بالاجماع. النوع الثاني ان يتغير تغيرا يسيرا بطاهر. هذا ماء فوضع فيه شيء من الشاي يسير فغيره تغير يسير وهذا طهور باتفاق العلماء. والنوع التغير الكثير الظاهر بحيث يتغير اللون لكنه لا يسمى شاي. يسمى ماء ملون - [00:25:26](#)

هذا عند علماء المذهب طاهر وعند اخرين هو طهور. وهو رواية عن احمد وهذا هو الراجح انه طهور ما لم يسلب الاسم والنوع الرابع من التغير التغير الكامل وهو التغير الذي - [00:25:53](#)

يسلبه الاسم يعني صار شاي صار عصيرا صار توتا صار مرقا وهذا باجماع ايضا الفقهاء انه ليس ماء ولا يصح التطهر به وانتبهوا للتغير الاول والثاني لابد ان تفرقوا بينها. ها ما هو التغير الاول - [00:26:23](#)

النجاسة والثاني التغير اليسير بالطاهرات انتبه معي انتبه معي التغير اليسير بالنجاسة يسلب الماء الطهوري ويكون نجسا بالاجماع ولو كان التغير يسيرا والتغير اليسير بالطاهرات هذا لا يسلبه الطهورية ولا تخلط بين هذا وهذا؟ كثير من الطلبة المبتدين يخلطون بين الاول والثاني. فانتبه لا تخلط بينهما - [00:26:54](#)

قال ومنه الماء اليسير الماء اليسير عند الفقهاء عند فقهاء الحنابلة والشافعية وبعض الفقهاء هو ما دون القلتين والكثير عندهم ما فوق القلتان فما فوق. فانتبهوا هذا معنى الكثير والقليل عندهم. اذا قالوا قليل يعني دون القلتين - [00:27:39](#)
اذا قالوا كثير قلتان فاكتر فيقولون الماء اليسير الذي استعمل في رفع حدث ما معنى هذا الكلام؟ عندنا ماء يسير هذا ماء قليل كثير هذا قليل لو توضأت بهذا الماء توظأت - [00:28:03](#)

وجمعته في اناء جمعته وعندك اناء هذا الماء الذي يجتمع في الاناء انت استعملته في ماذا في وضوء عن حدث عن حدث يعني ليس تجديد عن حدث يقولون هذا الماء المجتمع اسمه ماء مستعمل - [00:28:27](#)
هذا طاهر وليس ايش طهورا هذا معنى كلام المؤلف وليس الباقي هنا هذا الباقي يسمى السؤر وليس يسمى المستعمل بعض الناس يخلط بين هذا وهذا البقية هذا مستعمل ولا السؤر؟ السؤر يعني البقية - [00:28:50](#)

واما الذي اجتمع هنا هو الماء المستعمل. هذا على المذهب طاهر والقول الثاني انه طهور وهذا هو الراجح انه طهور لانه لم يوجد ما يسلبه الطهورية ولا يوجد دليل واضح انما هي اجتهادات وادلة محتملة ليس هذا الحقيقة موضع اننا نذكرها - [00:29:11](#)
لكن يكفي الاشارة الى هذا فالماء المتغير بممازج اصبح طهورا على الراجح. والماء اليسير المستعمل في رفع الحدث اصبح طهورا على الراجح اذا الماء الطاهر في الحقيقة لا وجود له. ليس له وجود - [00:29:34](#)

على الراجح من قولي اهل العلم يقول الثالث النجس النجس الماء النجس الماء النجس اختلف العلماء فيه اختلافا يعني متعددا لكن المؤلف قال هو ما تغير بنجاسة في غير محل التطهير - [00:29:58](#)
وهذا مجمع عليه. يعني الماء اذا تغير بنجاسة فهذا يعتبر نجس وقال في غير محل التطهير لان هذه معضلة من المعضلات القول بالتفريق بين القليل والكثير ولذلك استثنوا هذه الصورة - [00:30:24](#)

واهل الترجيح لا يستثنونها لانه عندهم الماء ينظر فيه الى تغيره مطلقا لاقى النجاسة فلم يتغير هذا عندهم طهور في محل التطهير او في غير محل التطهير لكن الذين يقولون انه ينجس مجرد ملاقة النجاسة اذا كان - [00:30:50](#)
قليل جاءتهم هذه المعضلة قالوا كيف يمكن ان نطهر الاشياء النجسة؟ مستحيل هذا مستحيل ان نصب صبة ان نصب صبة واحدة قلتين فاكتر مباشرة. يعني واحد الان عنده نجاسة هنا - [00:31:14](#)

هل يمكن ان يصب عليها قلتين مباشرة؟ هذا يحتاج له حتى الوايت ما يقدر. يعني اللي هذا حق الوايت ما ما يكب على طول يحتاج يجيب له برميل كبير يكبه مرة واحدة وحتى ما يقدر يكبه مرة واحدة لانه يأتي تباعا. فهذه معضلة بالنسبة لهذا القول. فلجأوا الى التفريق بين محل - [00:31:34](#)

تطهير وغير محل التطهير. او ما يسمى ورود النجاسة على الماء وورود الماء على النجاسة. ففرقوا بين الصورتين يمكن بعضكم ما فهمها لكن لا استطع ان اوضحها باكثر من هذا - [00:31:57](#)

اه اذا هذا الصورة هذه هي الصورة الاولى. الصورة الثانية يقول اذا لاقاها في غير محل التطهير وهو يسير يعني عندهم مطلقا. الماء اذا كان دون قلتين جاءت عليه مهوب اللي هو جاء على النجاسة ينجس مباشرة تغير او لم يتغير هذا المذهب والقول الثاني انه لا ينجس - [00:32:12](#)

الا بالتغير مطلقا وهذا الراجح هذا هو الراجح لقوله صلى الله عليه وسلم الماء طهور لا ينجسه شيء. هذا حديث يسمى حديث ايش بنر بضاعة حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وهو حديث صحيح صححه الائمة - [00:32:45](#)
قال والجاري كالراكد. الماء الجاري هو الماء الذي يجري في ساقية. او يجري في نهر صغير او يجري في واد صغير لا يتكلمون عن الماء المستبحر يتكلمون عن ما يجري في ساقية من سواق الزراعة مثلا لو وردت عليه النجاسة - [00:33:08](#)

قالوا ان كان الماء كله قدر القلتين فاكتر لم يتأثر بالنجاسة. وان كان الماء كله اقل من القلتين تنجس بمجرد ملاقة النجاسة. قالوا ولا ولا نقول بالجربة الواحدة والثانية والثالثة لا نفرق بل كله واحد - [00:33:31](#)

مثله مثل الراكد والقول الثاني ان الراجح في هذه المسألة انه ان تغير سلب الطهورية وان لم يتغير لم يسلب الطهورية وهذا القول لا شك انه اسهل في النظر واسهل في العمل - [00:33:59](#)

والا احيانا يكون عندك سطل يقال هذا نجس وسطل مثله يقال هذا طهور. وليس بينهما اي فرق. لان النجاسة في هذا السطل ذهبت لا وجود لها. لا يمكن ان ترجع - [00:34:15](#)

يسمونها تلاشت اذا تلاشت النجاسة وكان ما عاد له اثار انتهت. يبقى الماء طهورا ثم بين الكثير فقال الكثير قلتان قال وهما مائة رطل وسبعة ارطال بالدمشقي اشهر شي عند الفقهاء هو الرطل العراقي. الرطل العراقي عندهم - [00:34:30](#)

اه القلة خمسمئة رطل عراقي وكل قربة والقلة عندهم قربة ايه؟ قربتين ونصف المجموع خمس قرب وتقدر العراقية خمس مئة رطل واما بالشام فكما ذكر المؤلف مئة وشيء والاشهر في كتب الفقه الرطل العراقي ويساوي الجرام والتر طبعا في خلاف - [00:35:02](#)

كبير بين المعاصرين لكن من احسن التقديرات انه ثلاث مئة واثنين وثمانين اجرام ونصف وثلاث مئة واثنين وثمانين لتر ونصف وهذا تقدير الشيخ احمد القعيمي جزاه الله خير في كتابه - [00:35:48](#)

اللطيف آآ في هذا الباب واسمه الفوائد والتحريرات لما عند الحنابلة من مقادير واصطلاحات ذكر هذا في كلام يعني طويل في الكلام على القلتين انتهى الى هذا الرأي اه جزاه الله خير - [00:36:12](#)

من اراد ان يراجع يجده في صفحة مئة ومئة وواحد هذا بالنسبة عفوا بالنسبة للركن الواحد الرطل الواحد بالجرام ثلاث مئة واثنين وثمانين ونصف. اما بالنسبة اه مجموع القلتين بالكيلو جرام فيضرب هذا العدد في كم - [00:36:33](#)

في خمس مئة بخمس مئة يكون الناتج مئة وواحد وتسعين كيلو جرام مئة وواحد وتسعين كيلو جرام ومئة وواحد وتسعين اه اه لتر ورب ورب ايضا هذا خلاصة ما يقال في هذا - [00:37:10](#)

طيب ما رأينا اي سؤال مكتوب فمعنى ما عندكم اسئلة ننتقل الى الباب الذي يليه. اليوم بنحاول نخلص بابين ونفتح بعدها مجال للاسئلة. في احد عنده سؤال شفهي نأخذ ثلاثة اسئلة ان وجدت - [00:37:34](#)

ما يوجد. طيب ماشي على كل حال طالب العلم لابد ان يسأل لكن هذا اول درس اول درس طبيعى يصير يستحون شوي طلبة من معلمهم لكن لابد من السؤال لان السؤال مفاتيح للعلم - [00:37:53](#)

طيب نقرأ في طيب انا اسألکم سؤال او سؤالين خلنا نسأل ذكرنا ان القول الراجح ان الماء نوعان فحسب من الذي قال بهذا القول من اهل العلم من الذي قال بهذا القول من اهل العلم وله جائزة؟ اللي بيشارك حط ما شاء الله اخوان حاطين جوائز. اذا جاب اجابة صحيحة كاملة ما جاب - [00:38:12](#)

نصف اجابة ترى ماني معطيه شيء نشكره بس وندعوا له ولعل فيه خير ان شاء الله يا بكاملة ها تفضل انت احسنت ما شاء الله عليك هذا نابغة الاجابة الجواب؟ تفضل. ان كانت تختلف ما ادري عنها فخذ انت. ما يقال انها مختلفة فاقع في اشكالية. خذ ما تشاء - [00:38:43](#)

طيب احسنت جزاك الله خير طيب اه نواصل اذا؟ نعم. نواصل يا شيخ اصل كل اله طاهر يباح اتخاذه واستعماله الا ان يكون ذهابا او فضا او مضببا باحدهما لكن تباح ضبة يسيرة من فضا لحاجة - [00:39:11](#)

ومالا وما لم تعلن نجاسته من انية كفار وثيابهم طاهر ولا يطهر جلد ميتة بدماغ وكل اجزاءها نجسة الا شعرا ونحوه والمنفصل من حي كميته فصل لأ بس قال كل اناء طاهر يباح اتخاذه واستعماله - [00:39:38](#)

هذا الفصل في الانية والانية يقولون جمع اناء والاناء مفرد والاناء جمع وجمع الجمع اواني وعندنا مفرد وجمع وجمع الجمع. فالاناء مفرد والانية جمعه والوااني جمع جمعه لماذا ذكر باب الانية او فصل في الانية بعد - [00:40:09](#)

بعد المياه ما المناسبة بين البابين تفضل لانه ايش احسنت قالوا لان الماء مائع يحتاج الى اناء يحويه. نعم. فلما بين احكام المياه بين

احكام الاواني التي يوضع فيها الماء وغير الماء - 00:40:43

هذه مناسبة البابين كل الاواني الطاهرة يعني لو كان هناك اناء نجس لا يجوز استعماله. اما الاواني الطاهرة فيجوز اتخاذها يعني تملكها. ويجوز استعمالها والاصل في الاواني كلها الطهارة كما ان الاصل في الاواني كلها الاباحة - 00:41:10
فلا نحرّم شيئاً الا بدليل شرعي وكل اواني النحاس والصفّر والمعدن والميلامين وغيرها كلها طاهرة. يباح استعمالها استثنى من ذلك صور. السورة الاولى اواني الذهب والثانية اواني الفضة. والثالثة الاواني المطلية بالذهب او - 00:41:40
فضة والرابع الاواني المظبية بالذهب او الفضة وفيه غيرها ايضا. فهذه امثلة على المحرمات فلا يجوز استعمال الاواني المصنوعة من الذهب الخالص او من الذهب المخلوط لو كان عيار اربعة وعشرين خالص - 00:42:07
او اثنين وعشرين او واحد وعشرين او ثمانية عشر او عيار ستة عشر كلها لا يجوز استعمالها. قالوا ولا يجوز ايضا اتخاذها ولا شراؤها ولا بيعها. يعني لا يجوز ان تشتري انية - 00:42:33

الذهب وتقول اضعها زينة اشتري صحن من الذهب وتضعه في البيت هذا اتخاذ. وان لم تستعمله في اكل او شرب او تشتري ملاعق ذهبية وتضعها زينة في البيت هذا لا يجوز. لانه نوع من الاسراف - 00:42:51
ولانه يدعو الى الاستعمال المحرم فلا يجوز ان تشتري اواني الذهب والفضة واذا كان عندك ان الذهب او انية فضة فعلى هذا يجب اتلافها ما معنى اتلافها هل معنى ترميها في الزباله مثلا وهي ذهب - 00:43:10
ماذا تصنع بها ها ما يجوز بيعها طيب اه ايوة تذوبها تذوبها ويمكن تصنع منها الحلي او غيره او او تضعها تبراً تجعلها تبراً او تجعلها سبائك لكن لا تجعلها على صورتها - 00:43:40

واما المظطب المظطب نوعان الظبة اما ان تكون في الذهب واما ان تكون في الفضة فالظبة في الذهب لا تجوز مطلقا لا يسيرة ولا غير يسيرة والظبة في الفضة ايضا نوعان اما ان تكون يسيرة او كثيرة فالكثيرة لا تجوز واليسيرة تجوز لانه قد جاء في صحيح البخاري وغيره - 00:44:16

انس رضي الله عنه ان اه قدح النبي صلى الله عليه وسلم ان شعب فجعل مكان الشعب سلسلة من من فضة. يعني شيئا يسيرا فالضبة في اصلها حديدية. تجمع بها الانية بعد انكسارها - 00:44:42

او انشطابها لان الطّب في اصل اللغة الجمع حتى الان يستعمل يعني ايش؟ اجمعه. فهذه حديدية هل حتى يجتمع بها الاناء بعد انفراجه وانكساره فالضبة هي قد تكون من الحديد ولا من المعدن ولا من غيره. لكن يقولون الفضة تجوز لهذا الحديث - 00:45:02
لكن لا تجوز مطلقا لكن تجوز فقط عند الحاجة. وليس معنى الحاجة ان لا يوجد سواها لا. مقصودهم في هذا الباب بالحاجة غير الابواب الاخرى. فالمراد عندهم بالحاجة هو ان يتعلق بها غضب غير الزينة. يعني لا تتخذ - 00:45:26
للزينة. انما لوجود شعر او كسر او ما شابه ذلك فيجوز استعمالها للحديث السابق ويشترط في هذه الضبة ان تكون من الفضة وان تكون يسيرة وان تكون للحاجة. هذه ثلاثة شروط - 00:45:46

فلا يجوز ان تكون من الذهب ولا ان تكون كثيرة ولا ان تكون لغير حاجة هذا الباب عادة تذكر فيه احكام الاواني واحكام الجلوط وهي نوع من انواع الاواني والالبسة ايضا تجتمع - 00:46:06
قد تكون البسة وقد تكون اواني. واحكام اواني الكفار واحكام اواني من يلبس النجاسة. واحكام انسياب هؤلاء وثياب الاطفال وايضا ما قطع من البهيمه وهي حية وايضا حكم اجزاء هذا الباب عادة تذكر فيه هذه المسائل قرابة ست مسائل - 00:46:26
انتقل الى اواني الكفار اواني الكفار ثلاثة اقسام القسم الاول الاواني الجديدة. التي لم تستعمل وهذه جائزة باتفاق العلماء سواء كان الكافر يهوديا او نصرانيا او مجوسيا والقسم الثاني الاواني المغسولة. الاواني ايش - 00:46:55

المغسولة. يعني استعملوها وغسلوها. هذه ايضا يجوز استعمالها ولا اعرف ايضا فيها خلاف بين العلماء القسم الثالث الاواني المستعملة غير المغسولة وهذه نوعان هذه نوعان في احد ممكن يذكر هذين النوعين - 00:47:34
هم ايوة ايه والله ما شاء الله تقسيم لطيف تقسيم لطيف لكن يحتاج الى مزيد من الدقة لكنه جميل احسنت مم غيره مم جميل

جميل تقسيمات لطيفة الحقيقة تقسيمات جميلة يمكن اصح حتى اللي عندي على ضوء ما شاء الله - [00:48:08](#)

تقسيماتكم انتم حرام وحلال. وانت وش قلت يا شيخ حمد؟ نجس غير نجس نعم نقول القسم الاول ما علم انه لا تتطرق اليه

النجاسة مثل الاواني التي يوضع فيها الفاكهة - [00:48:51](#)

والخضار والاشياء التي لا يمكن ان يتطرق اليها النجاسة ليست مطبوخة ولا شي تؤخذ تفاح برتقال هذي هذي ايضا جائزة غسلت او

لم تغسل القسم الثاني ما اكلوا فيه طعامهم - [00:49:23](#)

اللي هو يحتمل وجود النجاسة مثل الخمر والخنزير والميتات فهذه لا يجوز استعمالها حتى ايش تغسل لقوله صلى الله عليه وسلم ارحموا بالماء ثم كلوا فيها. وفي لفظ اغسلوها ثم كلوا فيها. حديث ابي ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه في سؤال النبي صلى الله

عليه وسلم عن هذه المسألة - [00:49:44](#)

هذا وثيابهم ايضا طاهرة الثياب ايضا ممكن تقسم اقسام فبعض الفقهاء يفصل فيها لكن في الجملة عندنا ثياب جديدة وثياب جديدة

لكنها مغسولة وثياب غير جديدة لكنها غير مغسولة. وهذه الثياب غير المغسولة نوعان. ما يواجه العورات وما - [00:50:22](#)

لا يواجه العورات. يعني مثل ما يقولون السراويل وغير السراويل والراجح انها ايضا كلها طاهرة. كلها طاهرة ما لم يعلم ان فيها

نجاسة. بان ترى فيها اثر بول او اثر - [00:50:57](#)

غائط الاصل فيها الطهارة لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يغتمون من اموال الكفار وكانوا يستعملون ذلك. ولم ينهوا

عنه ولم يؤمروا بغسله قال ولا يطهر جلد ميتة بدماغ. الجلد عندنا - [00:51:16](#)

انواع النوع الاول من جلد الحيوان المذكي المباح مثل الشاة والمذكاة والبقرة المذكاة الناقة المذكاة وهذا طاهر بالاتفاق النوع الثاني

جلد الحيوان الطاهر الميت. يعني حيوان طاهر ومات هذا جلده يتنجس بالموت - [00:51:44](#)

وهذا الذي عليه الكلام هل يدبغ او لا يدبغ؟ وهل يطهر بالدباغ او لا يطهر بالدماغ؟ فالمذهب انه لا يطهر بالدماغ لحديث عبد الله بن

عكيم الجهني قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر - [00:52:19](#)

وكنتم غلاما في قومي الا تنتزعوا من الميتة بايهاب ولا عصب. رواه احمد واهل السنن اختلف العلماء في صحة هذا الحديث والقول

الثاني انه يطهر بالدماغ. وهذا فيه احاديث كثيرة قد تبلغ مبلغ التواتر وهي اصح من هذا الحديث - [00:52:41](#)

العلماء من اصحها حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ماتت شاة ميمونة امرا بالاستفادة منها

ودماغها وقال انما حرم اكلها انما حرم اكلها وقال اذا دبغ الايهاب فقد طهر وقال - [00:53:08](#)

او جلود الميتة طهورها وغيرها من الاحاديث وهذا القول هو مذهب جمهور الفقهاء ان الجلود الطاهرة حال الحياة اذا ماتت فهذه

النجاسة عارضة عليها فاذا دبغت زالت النجاسة العارضة لان هذه الحقيقة النجاسة نجاسة حكمية ليست نجاسة ذاتية او نجاسة عينية

- [00:53:29](#)

وعلى المذهب لا تطهر بالدماغ ولكن يجوز استعمالها في الياسات. يجوز استعمالها في الياسات. باقي عندنا يعني نوع ثالث من

الجلود وهي جلود الحيوانات التي لا تكون طاهرة حال الحياة - [00:54:07](#)

فهذه اختلف العلماء في اصلها وفرعها اختلفوا ما هي الحيوانات الطاهرة والنجسة حال الحياة ثم هل تطهر بالدماغ او لا تطهر بالدباغ

اشرب باليمين يا حبيبي اشرب باليمين والراجح ان الجلود - [00:54:32](#)

او ان ظاهر الحيوانات كلها طاهر الا انه لا يجوز استعمال جلود الكلاب والخنزير اما الخنزير فلغلبة النجاسة عليه فلا يكاد يطهر اما

الكلب فلكثرة الخلاف وقوة الخلاف فيه فينبغي اجتنابه - [00:55:01](#)

واما باقي الجلود فيمكن دماغها وتطهر بالدماغ. بقي قسم رابع من الجلود وهو جلود السباع وهذه سواء قلنا تطهر او قلنا لا تطهر لا

يجوز استعماله وللهي الخاص عن استعمال جلود السباع - [00:55:34](#)

مثل جنود الاسود وجلود النمر وجلود الفهود وما شابه ذلك. فتكون عندنا انواع الجلود اربعة كما تقدم وهي جلود المذكاة جنود

الميتة التي هي طاهرة حال الحياة. جلود الميتة التي هي نجسة حال الحياة على قول بعض اهل العلم - [00:55:57](#)

واشرنا الى الخلاف والرابع جنود ايش؟ جنود السباع ثم انتقل الى الكلام على اجزاء الميتة. اجزاء الميتة على المذهب تنقسم الى قسمين تنقسم الى قسمين. القسم الاول الشعر والصوف والوبر والريش هذه الاربعة - [00:56:28](#)

وهذي عندهم طاهرة. هذي عندهم طاهرة من الميتة. الكلام على اجزاء الميتة. فهذه الاربعة طاهرة لقوله تعالى ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين والريش نقيس على هذه الثلاثة - [00:57:00](#)

فهذا اربعة طاهرة لان الله امتن بها على عباده. ولم يفرق بين الميتة وغير الميتة. وايضا الخطاب كان في اصله للكفار والكفار ذبائح ايش ميتة لان ذبيحة الكافر لا تكون مذكاة. الذكاة الشرعية وكل ما لم يذكر الذكاة الشرعية فهو ايش؟ فهو ميتة - [00:57:29](#)

القسم الثاني ما سوى هذه الاربعة مثل العظم والعصب والقرن والكرش والمصران الى اخر ذلك طبعاً لا شك انه يدخل في ذلك اللحم والكرش فهذه المذهب على انها كلها نجسة - [00:57:54](#)

واما الاكل فباتفاق العلماء لا يجوز اكل الاجزاء الميتة. ومن ذلك ايضا اللبن اللبن او الحليب يقولون يكون نجسا من الميتة وذهب بعض اهل العلم الى تقسيم هذا القسم الثاني الى قسمين. لان القسم الاول جمهور العلماء على طهارته ما عدا الشافعي - [00:58:16](#)

رحمه الله. واما القسم الثالث في خلاف بين اهل العلم اكبر من الاول والجمهور على نجاستها. خلاف الاول فالجمعة طهارتها القول الثاني في المسألة يقسمون القسم الثاني وهو ما عدا الاربعة الى قسمين ما تحله الحياة وما لا - [00:58:46](#)

انه الحياة قالوا فالذي تحله الحياة يعني يجري فيه الدم هذا نجس والذي لا يجري فيه الدم لا تهله الحياة فهذا طاهر لان علة التنجيس بقاء الدم وهذا مذهب ابي حنيفة وهو رواية عن الامام احمد - [00:59:16](#)

ذكرها صاحب المبدع والانصاف وغيرهما واختارها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره من المحققين وهذا هو الراجح ان ما لا تحله الحياة كالقرن والعظم وما شابه ذلك فانه والعصب فهي طاهرة. لكن لا يجوز اكلها بالاتفاق. لكنها - [00:59:39](#)

وذهب بعض العلماء الى انها طاهرة لكن يجب غسلها. وذهب اخرون الى انها طاهرة لكن يجب آآ احماؤها بالنار يعني تغسل بالماء مع احماؤه بالنار حتى تزول ما فيها من الزهومة - [00:59:59](#)

والراجح على كل حال هي هو طهارتها اخر مسألة في هذا الفصل قال والمنفصل من حي كميتته يعني المنفصل من الحي ان كان الحي آآ ميتته طاهرة فالمنفصل طاهر وان كانت ميتته نجسة - [01:00:20](#)

الانسان مثلا اذا قطعت يده او اصبعه يكون طاهرا او نجسا ننظر هل الانسان اذا مات حي ولا نجس عفوا طاهر ولا نجس؟ طاهر. فما قطع منه فهو طاهر. فهو طاهر - [01:00:45](#)

الشاة مثلا اذا قطعت يدها حكمها حكم الميتة لانه لم تذكر الذكاة الشرعية فتكون نجسة هذا شبه متفق عليه بين الفقهاء. من نقل شيخ الاسلام الاجماع على هذا المعنى نكتفي والسمك السمك عندنا وش يصير حكمه؟ طاهر لو قطع من الشيطان ولا نجس؟ طاهر لان ميتته طاهرة وهكذا الجراد وغيره - [01:01:04](#)

نكتفي بهذا القدر واكتبوا بلغ ويكون هذا موقفنا اليوم على الفصل الثالث. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. نبدأ بالاسئلة المكتوبة اللي عند السؤال يكتبه قبل ان ننتهي من - [01:01:33](#)

هذه الاسئلة يقول السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. يقول لو سمحت ان تذكرنا بما يتعلق بالقلتين القلة ان مثني قلة. وهي الجرة الكبيرة سميت قلة لانهما تقلب الايدي يعني تحمل وترفع - [01:01:53](#)

ذهب الحنابلة والشافعية خلافا للمالكية والحنفية الى الاخذ بحديث القلتين وهو حديث عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث - [01:02:17](#)

وهذا الحديث اختلفوا في صحته وضعفه واختلفوا في العمل به. اختلفوا فيه في اشياء كثيرة يستحق ان يكتب فيهم كتاب ولو اشتقى احد الكلام فيه فهو يستحق دراسته سنداً ومثلاً وقد اطلال عليه ابن القيم رحمه الله جدا في كتابه اه في تهذيب - [01:02:39](#)

سنن ابي داود والقلة الاشهر عند من قال بها انهم يقولون هي قريبتين ونصف فمجموع القلتين خمس قرب وهي بالارطال العراقية القلة مائة رطل يقال رطل بالكسر وهو اشهر ورطل بالفتح - [01:03:03](#)

وهي وحدة وزن قديمة ما زال تستعمل الى اليوم على قلة لكن عند الغربيين يسمونه الباوند وهي وحدة اظنها انجليزية ويساوي

الكيلو جرام تساوي الخمس والقلتين يساوي مئة وواحد وتسعين وربع كيلو جرام - [01:03:43](#)

ومائة وواحد وتسعين وربع متر لان ماء الماء لتره وكيل جرامه واحد لا يختلفان كل كل واحد اجرام من الماء يعادل واحد لتر هذا ما

يتعلق بالقلتين وكذلك واحد جرام واحد ملي لتر مش واحد لتر - [01:04:21](#)

ملي لتر واحد جرام واحد كيلو يعتبر واحد لتر الواحد كيلو يعادل واحد لتر. الواحد الملي لتر يعادل واحد جرام. ان كنت تلفظت

بشيء غير هذا فيصحح هذا ما يتعلق - [01:05:02](#)

القلتين وبنوا عليها مسائل اشرفنا الى بعضها واهمها الفرق بين الماء القليل والكثير ما يترتب عليه من الاحكام هذا جواب سؤالك نقول

ما هو محل التطهير حل التطهير هو النجاسة. الحكمية - [01:05:33](#)

هذا اسمه محل التطهير فلو فرضنا انتبه يا السائل لان انا شرحتة ترى قبل شوي هذا هذا مثلا بول هذا بول هنا هذا اسمه محل ايش؟

التطهير. البولثة في البشت هنا هذا محل ايش؟ التطهير - [01:05:56](#)

يعني لا يتأثر بالتغير انت الان تجي تريد ان تغسله لا بد ان تصب عليه الماء طبعاً لا يمكن ان تصب قلتين مرة واحدة ذكرت هذا قبل

قليل وبالتالي قالوا - [01:06:20](#)

يعفى عن الملاقة في محل التطهير لانه لا يمكن كيف نطهر الاشياء اذا قلنا الملاقة تنجس تغير او لم يتغير لكن في غير محل

التطهير هذا غير محل التطهير هذا ماء - [01:06:33](#)

هذا ماء هذي النجاسة نفسها لو جيت وصبيتها في هذا الماء نفس النجاسة صبيتها بالماء على طول سيب هذا الماء القليل ايش؟

نجس دايرك تغير او لم يتغير لكن قال اذا كانت الملاقة في محل التطهير مستحيل نقول ينجس لانها مستحيل نطهر الاشياء -

[01:06:55](#)

وهذا يدل على ضعف القول او على قوة هذا القول يدلك على ضعف هذا القول لان لا يمكن الشريعة تأتي بهذا القول ضعيف

يفرقون باختصار بين ورود الماء على النجاسة - [01:07:18](#)

هنا يتنجى السماء ولا ما يتنجس ما يتنجس وورود النجاسة على الماء. هنا يتنجس الماء ولا يتنجس؟ يتنجس. وهو هو هذا تناقض

ولا فهو بتناقض؟ هذا تناقض وهو يدلك على ضعف هذا القول. يدلك على ضعف هذا القول. النبي صلى الله عليه وسلم قال اريقوا

على - [01:07:36](#)

قول الاعرابي ذنوبا مما وما قال انتبهوا قلتين ولا ثلاث قلل ولا عشر قلل. حريق وخلصنا وجاء جيب بصبي فصب على بوله الماء

واكتفى به ما قال قلتين ولا اقل ولا اكثر - [01:08:00](#)

طيب هذا جواب سؤال محل التطهير يقول اذا اتى على ملابس نجاسة وكان الجو باردا وغير متوفر ملابس اخرى. في الوقت الحاضر

وصب الماء على الملابس وقد ما يكون غير كافي لازالتها او ظن منه ان ما صبوا من الماء ازالة النجاسة تصح صلاته بهذه الملابس

بهذه الملابس - [01:08:26](#)

اجتهد يجتهد فاتقوا الله ما استطعتم. اجتهد والنجاسة لا تحتاج الى تشديد فاجتهد يعني مجرد انك تجيب الماء وتصب هذي

وتعصره عصره خفيف وانتهى لكن ما يكفي ان تصب صب خفيف لا لابد من فرك او عصر عند الفقهاء الا في نجاسة الصبي -

[01:08:51](#)

الصغير الذكر الذي لم يأكل الطعام. يقول بماذا تنصحن بالبدة فيه من كتب الفقه؟ بخصوص المختصرات هذا ننادي به. لكن اذا كانت

تريد القراءة على غير شيخ. يعني للثقافة وللمعرفة انصحك بكتاب الملخص الفقهي للشيخ صالح الفوزان كتاب سهل - [01:09:10](#)

واضح او كتابنا الوجيز في مسائل اركان الاسلام. ركز على العبادات حتى تنتهي منها ثم انتقل الى ما بعدها. ما حكم الاناء الاوان

والملاعق المصبوغة باللون الذهبي جائزة. انما يحرم الذهب وليس اللون الذهبي - [01:09:30](#)

يقول ما حكم جنين الشاة الحامل اذا كانت زكاته زكاة امه اذا ذكي الجنين فزكاته زكاة امه في والله اعلم. طيب عندنا سؤال سؤال

ذكرنا ان اجزاء الميتة على عدة اقسام وترتيبات من يذكرها باختصار مع التفصيل اللي ذكرناه - [01:09:48](#)

اجزاء الميتة تفضل. اجزاء الميت ميت يعني اول ما شاء الله جميل جميل ثم الى قسمين هما جميل احسنت خذ جائزتك. رائع ما شاء الله تقسيم جميل واداء رائع احسنت يا فقيه - [01:10:14](#)

طيب يقول السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته المنفصل من حي كميتته ليشمل اخراج المسك من الغزال هم يستثنون المسك وفأرته ويشثنون الطريدة ويستثنون الوبر والشعر الى اخره هذه كلها مستثناة بدلائل او تعليقات اخرى سؤال جميل هذا اللي سأل هذا يدل على انه ما شاء الله عنده - [01:10:51](#)

معلومات جميلة. يقول احسن الله اليكم ما هو الضابط بين التفريق بين انواع تغير الماء تحديدا بين النوع الثاني والثالث. الضابط بارك الله فيك هو ان يسلب الاسم اذا سلب الاسم - [01:11:17](#)

صار شاي خلاص خرج من كونه ماء الى مائع اخر. فاذا لم يسلب الاسم وبقي ماء مطلقا لكن يقال ماء وسخ. ماء متكرر ماء متغير يبقى ماء فهو يبقى على الراجح ماء طهورا - [01:11:33](#)

يقول يعني احيانا نبي نفتك من اه اه الاسئلة الشفهية عساس ما تطيع الوقت فيجينا المشكلة الخط الرديء احيانا زين احيانا بعض الخطوط لا تكاد تقرأ بغض النظر عن صاحب هذا بس عنده يعني وعكة صحية في خطه ويأتيك بعض الاخوة ما شاء الله - [01:11:53](#)

تبارك الله خطه من ارووع الخطوط. يقول كيفية او صفة قوة اللفظ للعلم حفظ نصيف هذا يحتاج حتى يقرأ هذا الخط يقول ما هي النجاسة الحكيمة والنجاسة العينية؟ هذا بنعرف فهمنا ونعرف نجابوب عليه اما الاول بنشوف نخليه في الاخير واللي يقوم يسأل - [01:12:21](#)

لين نعرف نقراه يبي له وقت نفك المخطوط هذا. هذي رموز النجاسة نوعان. نجاسة عينية وتسمى ذاتية وهي الشيء النجس في نفسه مثل البول اللامي وغائظه هذا نجس نجاسة عينية ومثل الدم المسفوح هذا - [01:12:48](#)

نجاسة عينية ذاتية. القسم الثاني النجاسة الحكيمة وهي العين الطاهرة اذا طرأت عليها نجاسة هذه حكيمة تزول اما العينية لا تزول فالعينية لا تطهر لكن الذي يطهر هي الحكيمة تغسلها - [01:13:11](#)

تنظفها حتى تعود الى اصلها وهو الطاهرة. ومنه الجلود الطاهرة حال الحياة نجاستها حكيمة لانها بالدماغ تعود طاهرة على اصلها يقول بالنسبة لبعض العوام او يظن انه لا يجوز او ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن يشرب من الكأس الذي فيه كسر - [01:13:31](#)

من فوق الكأس ويقولون بالتجنب الكلي من الشرب من الكأس الذي فيه كسر فهلا نعم هو ورد النهي عن الشرب من ثمة في الاناء السلطة وهو الاناء المكسور ان تشرب من موضع الكسر لكن تشرب من الجهات الاخرى لا بأس. لا يكره ذلك عند اهل العلم - [01:13:54](#)

يقول ما الجمع بين حديث ابي ثعلبة وحديث عمران رضي الله عنهم لما الصحابة توضع مزاجت امرأة مشرقة اه ما نحتاج الى الجمع بينهما لان نقول هذا الذين ينجسون الجلود وان دبغت - [01:14:17](#)

يشكل عليهم هذا الحديث وهو الصحيحين حديث عمران اما نحن نقول الجلود اذا دبغت فهي طاهرة وبالتالي اذا وضع فيها الماء لا يتغير الماء فاواني المشركين اذا كانت مطهرة هذي فيها ماء ما فيها خمر فهي مدبوغة وفيها ماء لا تكون نجسا - [01:14:39](#)

لكن الذين يقولون ان مجرد ملاقة النجاسة اه ينجس بها الاناء اه ينجس بها الماء يشكل عليه هذا الحديث لان هذي ما زادت امرأة مشرقة يعني الجلد نجس لانه غير مذكى وغير المذكى لا - [01:15:04](#)

قرب الدماغ طيب كيف تقولون في هذا الحديث هذا مشكل وهذا ما يدل على ضعف القول بالنجاسة بمجرد الملاقاة يقول اذا جفت النجاسة هل تنتقل بالملاقاة؟ لا ما تنتقل النجاسة اذا جفت لا تنتقل الا برطوبة فيها او في مقابلها - [01:15:27](#)

اذا كان فيك يدك ماء ومسكت النجاسة تنتقل النجاسة الى الشيء اليسير. يعني لو مسكتها بطريقة يعني ما احكمت الامساك مجرد انك لمستها ليس بالضرورة ان تنتقل النجاسة لكن لو كان على ثوبك - [01:15:50](#)

جلس في موضع فيه نجاسة فجلست عليه هنا تنتقل النجاسة طبيعي فلذلك لا بد ان تغسل ثوبك اخر سؤال هنا وعندنا سؤال اخر

ايضا نسأله لكم ما اصل الضبة وما معناها الضبة وش اصلها اللي ذكرناه - [01:16:09](#)

وما معناها اللغوي؟ هم. من يعرف الجواب؟ تفضل يا ابني الطيب والجمع واصله ايش ماشي يا استاز جواب فيه شيه من النقص ان وجدنا من هو افضل جوابا منك ولا اعطيناك الجائزة - [01:16:35](#)

تفضل برضو جواب فيه نقص اه تفضل ايوة احسنت هذا جوابه الصحيح. اصله حديدة كانوا يضعونها يلتئم بها الكسر فيجتمع.

تفضل خذ جائزتك يا ابني ما في الا هذي خذها. جزاك - [01:16:56](#)

الله خير اتفضل او اعطه انت اذا كان حياك الله. طيب يقول الاخ ما كيفية اه ما صفة قوة الحفظ للعلم حفظ اه فهمت الان فهمت هذا خارج عن حد السؤال يقول كيف - [01:17:22](#)

احفظ العلم وانا حفطي ضعيف كثرة التكرار التكرار كرر العلم حتى تحفظه. كرر كرر ثم كرر لا تيأس يذكر ان الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى كان يعني بدأ في طلب العلم وما صار يحفظ - [01:17:42](#)

ترك العلم فمر يوما على بئر فيها سانية فوجد ان الحبل حبل الثانية قد اثر في الصخرة التي على طرف البئر حفرها وهو حبل ليس حديدة لكن مع كثرة ايش؟ مروره عليها مع ضعفه - [01:18:11](#)

علم فيها علامة فحفرها فقال هذا البيت او البيت قال اطلب العلم ولا تضجرا سعادة الطالب ان يضجرا اني رأيت الحبل في تكراره في الصخرة الصماء قد اثرا فصار شيخ الاسلام الحافظ بن - [01:18:39](#)

حجر العسقلاني رحمه الله تعالى باقي معنا دقيقة على الاقامة او دقيقتان احد عنده السؤال في دقيقة خلاص اللي عنده سؤال تفضل منهج القاصدين لابن الجوزي هو اصله احياء علوم الدين الغزالي. نعم - [01:18:59](#)

جاء ابن الجوزي فاختصره في كتاب اسمه منهج القاصدين المطبوع في ثلاث مجلدات ثم جاء ابن قدامة وليس صاحب المغني اظن اسمه ابراهيم ابن قدامة المقدسي من القدامى فاختصر كتاب ابن الجوزي في مجلد ثم جاء امم فاختصروا ايضا منهم جمال الدين القاسمي في كتاب آآ - [01:19:26](#)

موعظة المؤمنين في تهذيب احياء علوم الدين اخسر ايضا من كتاب المقدسي. والله اعلم عاد عند الشي ولا خلصنا؟ اخر سؤال ها الحيوان النجس حال الحياة اعم. على القول بوجود اه حيوانات ظاهرها نجسة. لكن السباع خاصة بالحيوانات المفترسة فقط - [01:19:51](#)

المفترسة يعني ذكرنا لكم مثال قلنا مثل الاسد والنمر والفهد اما غيرها لا يدخل فيها هذا خلاف طبعا ما ودي اذكره الان لكن عند

الحنابلة اللي دون القطعة عندهم طاهر واللي فوق القطعة عندهم نجس - [01:20:20](#)

هكذا يقولون سيأتينا الكلام عليه ان شاء الله في محله نكتفي بهذا القدر جزاكم الله خير والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:20:37](#)